

معايير التأهيل والترسية

١ - الأهلية القانونية :-

- أ- الجنسية : ويتم العمل بها وفق المادة (١,٤) من التعليمات لمقدمي العطاءات الواردة في القسم الأول من الوثيقة
- ب- تضارب المصالح : ويتم العمل بها وفق المادة (٢,٤) من التعليمات لمقدمي العطاءات الواردة في القسم الأول من الوثيقة .
- ت- قائمة الشركات المملوكة والقائمة السوداء : ويتم التعامل بها وفق المادة (١-أ) من القسم الخامس من الوثيقة .
- ث- المنع بموجب قرارات الأمم المتحدة ومجلس الامن الدولي : ويتم التعامل معها وفق المادة (١-ب) من القسم الخامس من الدول المؤهلة .
- ٢- المواصفات الفنية الدقيقة :- كما تم ذكرها في القسم الثامن (مواصفات الأداء)
- ٣- الخدمات ما بعد البيع :- المناقصة المطلوبة خدمات غير إستشارية (نقل الأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية والسكراب من بغداد الى المحافظات وبالعكس)
- ٤- مدة تنفيذ العقد : 365 يوم تقويمي .
- ٥- أسلوب التجهيز :- كما تم ذكره في القسم الثامن (مواصفات الأداء) والقسم الخامس (جدول الفعاليات) .
- ٦- مكان الإستلام :- محافظة بغداد والمحافظات الأخرى .
- ٧- كافة مواد التشغيل والأدوات الإحتياطية للعمر التشغيلي للسلع :- كما ورد في القسم الخامس (جدول الفعاليات)
- ١٠- السيولة المالية :- على مقدم العطاء تقديم السيولة المالية بمبلغ (٣٨١٠٢٣١٥٦) ثلاثمائة وواحد وثمانون مليوناً وثلاثة وعشرون ألفاً ومائة وستة وخمسون ديناراً فقط .
- ١١- تعرف السيولة المالية النقدية بأنها كشف مصرفي يبين حركة التدفق المالي لآخر سنة او كفاءة مالية بالمبلغ المطلوب من خلال التسهيلات المصرفية وللفترة التي تسبق تاريخ غلق المناقصة .